

CNDH dans la presse nationale

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

05/06/2012




قال مصطفى المانوزي إن المادة السادسة من قانون حماية العسكريين ستقف حاجزا أمام الحقيقة القضائية، وإن هناك صفقة مع العسكر من أجل إخراج هذا القانون. وأكد رئيس المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف في حوار مع « أخبار اليوم » أن الرهان أصبح اليوم على القضاء الدولي من أجل كشف حقيقة قضية المانوزي.

رئيس المنتدى يقول إن العائلة تعرف الحقيقة لكنها تريد حقيقتها قضائية

المانوزي: زين العابدين بن علي متورط بشكل شخصي في اختطاف الحسين المانوزي

من ممارسات التعذيب وتفاصيل الاختطاف، وخاصة عائلات الضحايا المتوفين والمفقودين، وفي هذا تعارض صارخ مع الأمن القضائي، ودلائل واضحة على نهج سياسة جنائية متنافية والمواثيق الدولية. فرغم وجود المادة 1 التي تنص على أنه من حق العسكريين التعذيب، إلا أن المادة 6 تعود لمتنهم من التصريح بحماية لأسرار الدفاع الوطني، هذا التناقض لن يبركه إلا من خاض في ملفات مشابهة. فيما يخص الشق الثاني من السؤال، فالتحقيق الذي أجرته هيئة الإنصاف والمصالحة هو الذي ارتكز عليه « إريس النازمي »، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في تصريحه في يوليوز 2011 خلال لقاء نظمته مؤسسة إريس بيزكري، والذي مفاده بأن زين متورط بشكل شخصي في اختطاف الحسين المانوزي من تونس وتسليمه إلى السلطات المغربية، ما يهين ما بعد 13 يوليوز 1975 عندما هرب الحسين المانوزي من النقطة الثابتة الثالثة PF3، هو «وعقا، وبوريكات». ما الذي حصل بعدها، ساخرك شيئا، نحن العائلة نعرف الحقيقة لكن نريدها أن تكون حقيقة قضائية وبالتالي مجتمعية، ومع وجود قانون كهذا لا أظن أن الحقيقة ستكون ممكنة.



مصطفى المانوزي

ما هي الإجراءات التي اتخذتها في المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف الآن؟
● نحن في إطار المنتدى ندفع في اتجاه سحب هذا القانون من النقاش والمصادقة عليه، تشتغل في سلسلة لقاءات تشاورية، أصدرنا مذكرة اعتراض، ونحن نلحق بلجان وبرلمانيين يضمنون صوتهم إلينا، وربما نرفع دعوى ضد هذا القانون، إذ كيف يكون ورش إصلاح العدالة مفتوحا ويبر مثل هذا القانون؟ نحن نشتم والحة صفقة مع العسكر، وإذا صدر هذا القانون فمن تداعياته تطبيق القانون الإصح للمتهم حتى في الملفات السابقة عليه، وهو ما سيؤثر على الحقيقة القضائية في الملفات المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة.

إريس الضحك اليوم هو من يضع قانون حماية العسكر للمصادقة عليه أمام البرلمان بصفته أمينا عاما للحكومة، شخص شغل منصب رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان يزكي قانونا يتعارض مع مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

ما هي مؤذاتكم على قانون حماية العسكريين وماي علاقته بملفكم؟

● المادة 6 مصادرة خطيرة وإن تم إدخال تعديلات على القانون كما يقولون، فإن هذه المادة تكسر المنع الذي يمس بحق ضحايا الانتهاكات في الحصول على إجابات حول ما تعرضوا له

■ حاوره: محمد أحمد عدة

□ هل تعتزمون رفع دعوى مباشرة ضد زين العابدين بن علي في قضية اختطاف الحسين المانوزي؟
● القضية كانت قد رفعت منذ سنوات عن طريق محام فرنسي اسمه «الآن مارتيني»، وحفظ الملف من طرف النيابة العامة التونسية ونحن نبحث إعادة تحريكها من جديد...

□ ما هي الإجراءات التي تتم بها في هذا الصدد؟

● الإجراءات العادية التي يقوم بها أي محام، أي الاتصال بوزارة العدل للحصول على إذن حسب الاتفاقية المنظمة لمثل هذه الحالات، لكن نحن لن ننتظر الآن وستوجه إلى تونس لإخراج الملف من الحفظ، لكن مع الظروف التي تشهدها تونس قد تكون وثائق الملف تعرضت للإتلاف، وهو ما سيؤدنا إلى فتح الشكاية من جديد.

□ هل تعتقدون أن الظروف الراهنة ستساعدكم على الوصول إلى الحقيقة في قضية الحسين المانوزي؟

● نحن لا نهتمنا النتيجة بقدر ما يعترنا قانون حماية العسكريين الموضوع للمصادقة عليه أمام البرلمان، إنه قانون سيوقف أي باحث عن الحقيقة، فالمادة 6 منه تمنع على أي عسكري أو ضابط أن يصرح بما قام به أو شهده أثناء خدمته، يدعوى حماية أسرار الدفاع الوطني، هكذا سيسجل تطبيق المادة 125 التي تعطي الحق للقاضي التحقيق في استدعاء الشهود والاستماع إليهم، مثلا «محدث بوريكات»، كان أعطى أسماء وفي ظل هذا القانون يصعب الاستفادة من شهادته، نحن من هذا القانون نقتال الحقيقة القضائية، نحن كنا نراهن على القضاء الوطني لكن يبدو أننا ستلجأ إلى القضاء الدولي.

□ كنتم تلتزم سنة 2001 شهادة من إريس الضحك رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان آنذاك وقلتم إنها مزورة؟

● الشهادة التي سلمت لنا غير موقعة وهي شهادة خالية من أي ختم رسمي، ولأن العائلة كانت تعلم علم اليقين أن الشهادة تشويها



الرميد يقر بتعثر إنايات قضائية فرنسية للكشف عن مصير المهدي بن بركة

■ الرباط - أ.أ.

أقر مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، بأن مسطرة الإنابة القضائية التي أجريت مع السلطة القضائية الفرنسية، في ما يخص ملف الزعيم اليساري الراحل، المهدي بن بركة، المختطف والمغتال منذ 29 أكتوبر 1965 بباريس، لا تزال تراوح مكانها، وأن فريق الأمم المتحدة يمكنه تقديم المساعدة في هذا الشأن.

ويعول حزب الاتحاد الاشتراكي، وكافة اليساريين عموما، والمنظمات الحقوقية والمدنية، فضلا عن أسرة الفقيد، وفق ما نقلته مصادر «الخبر»، على الوزير الرميد، للكشف عن مصير اختفاء بن بركة، وإمالة اللثام عن ملف عمر منذ 47 سنة خلت، دون نتيجة، إذ تمكن القيادي الاتحادي الراحل محمد بوزويغ، وهو على رأس وزارة العدل، من تحقيق قفزة نوعية بنفض الغبار عن الملف، وذلك عبر تحريك مسطرة الإنابة القضائية التي التمسها القاضي الفرنسي باتريك راميل سنة 2007، بموجب الاتفاقية الموقعة بين المغرب وفرنسا.

وفي هذا السياق، أوضح مصطفى الرميد، في معرض جوابه على سؤال كتابي وضعه فريق حزب الاتحاد الاشتراكي بمجلس النواب، في شخص النائب حسن طارق، وتتوفر «الخبر» على نسخة منه، «أن وزارة العدل سبق لها أن توصلت من نظيرتها الفرنسية، منذ سنوات بعدة إنايات قضائية، تتعلق بقضية اختفاء المهدي بن بركة، تم تنفيذ البعض منها، وأحيلت محاضر تنفيذها على السلطات الفرنسية، فيما تعذر تنفيذ البعض الآخر، بسبب عدم توصل السلطات المغربية المختصة بالمعلومات التكميلية التي طلبتها من نظيرتها الفرنسية، من أجل تمكينها من تنفيذ المهمة المطلوبة بشأن تلك الإنايات القضائية».

التفاصيل ص 5



قال إن الأمم المتحدة يمكنها تقديم المساعدة في هذا الشأن

الرميد يقر بتعثر إجابات قضائية فرنسية للكشف عن مصير الملاي بن بركة

الرباط - أحمد الأرقام



الرميد

بن بركة

أقر مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، بأن مسطرة الإنابة القضائية التي أجريت مع السلطة القضائية الفرنسية في ما يخص ملف الزعيم اليساري الراحل المهدي بن بركة، المختطف والمغتال منذ 29 أكتوبر 1965 بباريس، لا تزال تراوح مكانها، وأن فريق الأمم المتحدة، يمكنه تقديم المساعدة في هذا الشأن.

ويعمل حزب الاتحاد الاشتراكي، واليساريين عموما، والمنظمات الحقوقية والمدنية وأسرته الفقيد، وفق ما نقلته مصادر «الخبر»، على الوزير الرميد للكشف عن مصير اختفاء بن بركة، وإمالة اللثام عن ملف عمر طويل، منذ 47 سنة خلت، دون نتيجة، إذ تمكن القيادي الاتحادي الراحل محمد بوزويج، وهو على رأس وزارة العدل، من تحقيق فقرة نوعية بفض الغبار عن الملف، عبر تحريك مسطرة الإنابة القضائية التي تمسها القاضي الفرنسي باتريك راميل سنة 2007، بموجب الاتفاقية الموقعة بين المغرب وفرنسا.

لكن الإنابة القضائية لم تكتمل لأن القاضي الفرنسي أخطأ التقدير بتقديم بيانات خاطئة أثناء دخوله التراب الوطني للبحث عن عناوين مسؤولين، قبل إنهم قد يكونوا توصلوا ببعض المعلومات حول ما جرى لبن بركة في باريس، وهو ما صرح به كل من الراحل بوزويج، ويعدده عبد الواحد الراضي، الكاتب الأول لحزب الاتحاد الاشتراكي، الذي تولى تدبير حقيبة وزارة العدل لمدة زمنية يسيرة، ما أضع على المغاربة معرفة مصير المعارض بن بركة، حسب المصادر ذاته.

وأضافت المصادر أن مناضلي اليسار عابوا على الراحل بوزويج وعلى القياديين الحاليين عبد الواحد الراضي ومحمد البازيغى، اللذين عملا وزيرين في الحكومات السابقة، تراخيهم في الدفاع بجرأة وشجاعة عن ملف بن بركة لكشف الحقيقة، ودفع المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، على عهد الراحل إدريس بنزكري،

بعدة إنبات قضائية، تتعلق بقضية اختفاء المهدي بن بركة، تم تنفيذ البعض منها، وأحيلت محاضر تنفيذها على السلطات الفرنسية، فيما تعذر تنفيذ البعض الآخر، بسبب عدم توصل السلطات المغربية المختصة بالمعلومات التكميلية التي طلبتها من نظيرتها الفرنسية من أجل تمكينها من تنفيذ المهمة المطلوبة في تلك الإنابات القضائية.

وقال الرميد إن وزارة العدل والحريات ستواصل عملها ضمن اللجنة الوزارية المكلفة بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة المعني بالاختفاء القسري، من أجل الكشف عن مصير الأسماء التي يقدمها هذا الفريق الذي تربطه بالسلطات المغربية علاقات تعاون جيدة، ومتواصلة منذ سنوات، أسفرت عن توضيح العديد من الحالات، وعن خلق أجواء إيجابية في التعامل بينه وبين السلطات المغربية، وهو ما أشاد به الفريق في أكثر من مناسبة.

وأكد الرميد أن الحكومة والوزارة تعتبران أنه من ضمن أولوياتهما حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وهو ما أعلنت عنه الحكومة في برنامجها، حرصا على توسيع مجال الحريات وتعزيز حقوق الإنسان، حيث صادقت على الاتفاقية الدولية ذات الصلة.

وأضاف الرميد أن وزارته ستواصل ملاءمة مشروع قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي مع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وعكافة الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، مع تجريم الاختفاء القسري في مشروع القانون الجنائي.

وأعلن الرميد أن وزارته ستواصل اضطلاعها بدورها كاملا في تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في ما يخص اختصاصاتها، وتتمثل في تقديم المساعدة لاستخراج رفات بعض المتوفين، وتحديد ظروف وفاتهم، والتنسيق مع النيابة العامة لإصدار أحكام بتقييد الوفيات.

الاشتراكي إلى الوزير الرميد من أجل إجراجه مجددا، بعدما اعتبروا أنه يشغل على قانون مناهضة الاختفاء القسري، كأولوية لضمان عدم تكرار ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ليطالبوه بجواب كتابي حول ما ستفعله الحكومة للكشف عن مصير بن بركة.

وفي هذا السياق، أوضح الرميد في معرض جوابه على سؤال كتابي وضعه فريق حزب الاتحاد الاشتراكي بمجلس النواب، في شخص النائب حسن طارق، وتتوفر «الخبر»، على نسخة منه، أن وزارة العدل سبق لها أن توصلت من نظيرتها الفرنسية، منذ سنوات،

للقيام بدوره كاملا، خاصة وأن بنزكري كان صرح بأن ملف بن بركة تتداخل فيه استخبارات دول عديدة، حيث إن معلومات كثيرة توجد ضمن خانة «أسرار الدولة»، لدى الولايات المتحدة الأمريكية في أرشيفها.

وشددت المصادر على أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان بإمكانه لعب دوره في الكشف عن حقيقة الملفات العالقة، خاصة وأن قانونه الجديد يشجعه على المضي قدما في ذلك، بل وتبني ملف بن بركة.

وفي انتظار استجابة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتحركه في هذا النطاق، توجه شباب حزب الاتحاد

معتقلون سابقون يعتصمون أمام مجلس حقوق الإنسان بالمغرب

بدأ عدد من المعتقلين السابقين اعتصامًا مفتوحًا، اليوم الإثنين، أمام "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" في العاصمة المغربية الرباط؛ للمطالبة بـ"التعويض المادي عن الأضرار التي لحقت بهم خلال سنوات الاعتقال".
الرباط- الأناضول

بدأ عدد من المعتقلين السابقين اعتصامًا مفتوحًا، اليوم الإثنين، أمام "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" في العاصمة المغربية الرباط؛ للمطالبة بـ"التعويض المادي عن الأضرار التي لحقت بهم خلال سنوات الاعتقال".

وبحسب مراسلة "وكالة الأناضول للأنباء"، فإن المحتجين أكدوا أنهم لن يفضوا اعتصامهم إلا بعد استكمال تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة الخاصة بتعويضهم ماليًا عن الأضرار التي لحقت بهم خلال اعتقالهم في الفترة من 1956 إلى 1999 والمعروفة بـ"سنوات الرصاص".

وكانت "الإنصاف والمصالحة" التي أنشأها العاهل المغربي محمد السادس عام 2003 للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان عن تلك الفترة قد أوصت في تقريرها عام 2005 بأن "تعمل الدولة المغربية على جبر الضرر لآلاف الضحايا وتعويضهم ماديًا".

وقال المعتصمون إن "أغلب توصيات الهيئة لم يتم تنفيذها بعد مرور سبع سنوات على إصدارها"، مشيرين إلى أن العديد من المعتقلين السابقين يعيشون أوضاعًا مادية وصحية متردية.

وكشفت هيئة الإنصاف والمصالحة التي تعد أول لجنة للتقصي في "ماضي انتهاكات حقوق الإنسان" في العالم العربي، عن العديد من عمليات الاعتقال والاختفاء القسري والتعذيب التي تعرض لها آلاف المواطنين خلال تلك الفترة، بحد قولها.

ويقول حقوقيون مغاربة إن "الفترة من تاريخ استقلال المغرب عام 1956 وحتى وفاة الملك الحسن الثاني عام 1999 شهدت عمليات قمع وتعذيب لمعارضين سياسيين"، مطالبين بحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات وتقديمهم للعدالة، وهو ما لم تنص عليه توصيات الهيئة.

ويرى حقوقيون آخرون أن "وضعية حقوق الإنسان تحسنت في المغرب مؤخرًا بالمقارنة بسنوات الرصاص"، مطالبين بالقطيعة مع هذه الحقبة.

المغرب: التزامات الحكومة وملف التشغيل

يعتبر المغرب من بين البلدان التي توجد بها كثافة سكانية تتجاوز 34 مليون نسمة، أكثر من 50 بالمائة من المتدربين وحوالي 40 بالمائة من الأميين 11 مليون منها ساكنة نشيطة حيث تتأهل لعالم الشغل كل سنة ما بين 173 ألف إلى 248 ألف مواطن ومواطنة، وحتى تتمكن من الحفاظ على معدل البطالة لا يتجاوز مليون عاطل في السنة يجب خلق 200 ألف منصب شغل للسنة، في حين أن البطالة تتزايد كل سنة نظرا لعدم تدبير هذا الملف من قبل مؤسسات الدولة، وبالتالي يجب الوقوف عند هذه الأزمة التي تتركز الفئة النشيطة والشابة في المغرب وتُفقد الإحساس بالعيش الحسن، وتقتل الأمل لديها.

فإذا لم نستطع أن نجد عملا لهؤلاء الذين جاهدوا وثابروا حتى الحصول على شواهد عليا، أي بعد جهد مرير، وهم نخبة البلاد، فكيف يمكننا أن نوفر الشغل والكرامة لغير المتدربين، لذا يجب على كل القوى الشريفة والضمائر الصاحبة في هذا الوطن أن تقوم بنقد ذاتي بناء لهذا المشهد، كي تدرس هذا الملف وتخفف من ثقله على المجتمع، إلا أنه إذا استمرت هذه المفارقة غير الصحيحة سنجد أنفسنا يوما في مكان لا نحسد عليه، وبالتالي قد تفتح أمامه صعاب ومعيقات يستحيل إيجاد حل لها، فإما أن نكون أو لا نكون، إما أن نضع حدا للسياسات غير العادلة في التشغيل، وإقرار المساواة، أقول المساواة وأركز على هذه الكلمة، فإذا استفادت فئة من التوظيف المباشر بواسطة مرسوم وزاري فيجب أن تستفيد منه الفئات الأخرى كذلك، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار كون الامتحانات في هذا البلد يستحيل أن تعرف النزاهة نظرا لوجود فئات لا تريد ذلك.

وإما سنضطر للخوض في غمار مليء بالأخطاء والسبب في ذلك يرجع إلى سوء التسيير والتدبير من قبل مؤسسات الدولة، خاصة أن القانون ينص على استمرارية المرفق العام، لأننا أصبحنا نعيش تراجع على مستوى التزامات الحكومات، مثال على ذلك مشكل الأطر العليا الموقعة على محضر 20 يوليوز، التي تتكون من أربع تنسيقيات: تضم التنسيق الوطنية للأطر العليا المعطلة، والتنسيقية الموحدة والأولى والمرابطة، تشكلوا بعدما تم تلبية نداء الحكومة السابقة، والذي تدعو من خلاله الأطر العليا المعطلة والحاصلة على الشهادة سنة 2010 وما قبلها التهاطل على مدينة الرباط من أجل تشكيل مجموعات ووضع الملفات في إطار التوظيف المباشر، تم توظيف الدفعة الأولى في سنة 2011، وتم الالتزام مع الدفعة الثانية والتي تتكون من التنسيقيات الأربع السابق ذكرها، الأمر الذي شكل أزمة بين رئاسة الحكومة ومجموعات المعطلين الموقعة على محضر 20 يوليوز 2011، بعد أن التزمت الحكومة السابقة، تحت ضغط الشارع وقرب موعد الانتخابات. بموجب محضر وقعه ممثلو المجموعات المعنية، والوزير الأول السابق ووزير تحديث القطاعات العامة وعامل ملحق بولاية جهة الرباط — سلا — زمور — ازعير، بضمانة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يقضي بتوظيف حملة شهادة الماستر وما فوقها برسم سنة 2010 وما قبلها بشكل مباشر واستثنائي، وبرمجة المناصب المالية الخاصة بهذه العملية في القانون المالي لسنة 2012، قبل أن أصدرت الحكومة بتاريخ 8 أبريل 2011 مرسوما بالجريدة الرسمية يقضي بتنفيذ مقتضيات هذا الاتفاق، غير أن الحكومة الجديدة وبعد أن أكد وزير الاقتصاد والمالية نزار البركة والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة ووزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة مصطفى الخلفي ورئيس الحكومة بنكيران..، التزامهم بالمحضر تم التراجع عن ذلك، وعمل رئيس الحكومة على وضعه في الأمانة العامة للحكومة من أجل التنصل من هذا الملف الذي يورق الجميع حسب تصريحات بعض وزراء حكومة بنكيران. فلجئوا إلى المقاربة الأمنية، تلخصت في التدخلات الهمجية، لتراجع بعد ذلك عن التزاماتها بعد أن تجاوز انتظار التوظيف حول كاملا.

حقوق الإنسان في المغرب بين التنظير والتطبيق

ما زال المنتظم الدولي يوجه انتقادات لما تتعرض له حقوق الإنسان في المغرب، فالمواثيق العالمية لحقوق الإنسان من العهد الدولي وميثاق الأمم المتحدة مروراً بالقوانين الملحقة، جميعها قد انتهكت حتى أصبح رصد المغرب في احترام حقوق الإنسان تحت الصفر. ولعل آخر صفة وجهها مجلس حقوق الإنسان الأممي للمغرب هذا الأسبوع، حين أعرب المجلس المذكور عن قلقه الشديد من استمرار مسلسل العنف والقمع من طرف السلطات المغربية ضد المتظاهرين السلميين، بالإضافة إلى تعذيب المعتقلين والمحتجزين والمختطفين قسرياً.

إن الملاحظ البسيط لحقوق الإنسان بالمغرب يرى العديد من الانتهاكات الواضحة والخروقات المتعددة والصارخة التي تحط من كرامة وحرية المواطنين المغاربة، وترسم صورة قاتمة لحقوق الإنسان وهو ما صرحت به أخيراً منظمة "أمнести" حسب آخر تقاريرها.

وكنموذج على هذه الخروقات المتكررة، "مدينة أسفي" التي شهدت خلال الفترة الممتدة ما بين 2011 و 2012 انتهاكات جسيمة في مجال حقوق الإنسان. فقد عرفت المدينة أكبر حملة اختطاف وتعذيب في تاريخها بشهادة منظمة التحالف الدولية "AFD International" التي قالت بأن السلطات المغربية في مدينة أسفي تلجأ إلى اختطاف واعتقال المواطنين قبل المظاهرات وخلالها وبعدها ليمتعديهم والرمي بهم في أماكن مهجورة خارج المدينة مجردين من ملابسهم وأموالهم. مضيفة بأن هذه السلطات سخرت جميع الوسائل لإرهاب الشباب وإجبارهم على عدم المشاركة في المظاهرات... ومازالت جريمة قتل الشهيد كمال عماري شاهدة على هذه الانتهاكات، إذ تعرض للقمع المفرط يوم 29 ماي 2011 - بعدما خرج في مسيرة سلمية - ليصادر حقه في الحياة كمواطن لم يقترف أي ذنب سوى خروجه للاحتجاج السلمي الذي يكفله الدستور. بل الأكثر من ذلك فالمادة العاشرة من الدستور تنص على أن حق الحياة مكفول للجميع. ولحد الآن فعائلة الشهيد كمال عماري لم تتسلم التقرير الطبي والملف لا زال يراوح مكانه ولم يقدم الجناة إلى العدالة والتقرير الذي أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان بدوره لا يعرف مصيره.

وحتى التعذيب المحرم قانوناً لا يزال يمارس في مراكز الشرطة على نطاق واسع وبصورة وحشية، هذا ما شاهدناه وسمعناه من معتقلي فاتح غشت 2011. فحالة الشاب ياسين مهيلي الذي خرج من السجن غير قادر على المشي والكلام خير شاهد على هذا التعذيب وسوء المعاملة..

هذا فيض من غيض مما يتعرض له المواطن من هدر للكرامة والحرية في بلد يدعي العهد الجديد واحترام حقوق الإنسان وطي صفحة الماضي والإنصاف والمصالحة... كما يعتبر هذا بمثابة امتحان عسير لتنزيل الدستور الجديد.

إن حقوق الإنسان ثقافة يجب الالتزام بمبادئها والعمل على إرساء قواعدها والقطع مع ممارسات الماضي، فإن لم يكن هناك فصل بين ممارسات الماضي والحاضر فلن يكون هناك مستقبل، وإذا لم تستح فاصنع ما شئت

جماعة ياسين تخذ ذكري وفاة كمال العماري بين الرباط وأسفي

بمسيرة حاشدة جابت شوارع أسفي مساء أول أمس السبت ، ختمت جماعة العدل و الإحسان برنامج الذكرى الأولى لوفاة كمال العماري الذي قضى يوم 2 يونيو من العام الماضي في ظروف غامضة ، اثر تدخل امني على خلفية نشاطه في حركة . 20 فبراير

و انضم إلى مسيرة العدليين التي انطلقت حوالي الساعة السادسة مساء من حي "دار بوعودة" الذي ينحدر منه كمال العماري، أكثر من 20 ألف مشارك ، وفق تقديرات أولية . طافوا كل من حي الزاوية و حي الكورس و حي اوريدة و شارع المستشفى. مرددين شعارات تدين "قتلة" العماري و تطالب بكشف الحقيقة .

و تميزت المسيرة بالحضور اللافت لقيادات الجماعة التي أوفدت إلى أسفي كلا من: محمد الحمداوي عضو مجلس إرشاد جماعة العدل والإحسان، ومصطفى الريق عضو الأمانة العامة للدائرة السياسية، و أحمد أيت عمي عضو مجلس شوري الجماعة، و محمد أغنج الحقوقي والحامي وعضو هيئة دفاع الشهيد، و أحمد الكتاني عضو المجلس القطري للدائرة السياسية.

و كانت جماعة ياسين قد أطلقت الثلاثاء الماضي تحت شعار " لن نساك يا شهيد" برنامجا دشنته بوقفة احتجاجية أمام محكمة الاستئناف بأسفي في الثانية من زوال اليوم نفسه، رفعت فيها شعارات من قبيل "الشعب يريد من قتل الشهيد" — "الشهيد خلا وصية لا تنازل على القضية" — "الله الله على ورطة والقضاء بلا سلطة". مطالبة الجسم القضائي بالتحرك العاجل . و أعاد العدليون بأسفي تمثيل "الجريمة" التي ذهب ضحيتها العماري في وقفة ثانية اختاروا مسرحا لها حي دار "بوعودة" الجنوبي الذي شهد مواجهات عنيفة مع قوات الأمن السنة الماضية ، ماتزال المتابعات على ذمتها متواصلة حتى اليوم.

و رفع ناشطو الجماعة ، بساحة الحي ، شعارات شديدة اللهجة شددت على ضرورة "تحديد المسؤولية في وفاة العماري و محاكمة الجناة " و تمت إعادة تمثيل الجريمة بحضور أفراد من عائلة الضحية في جو خيم عليه الخشوع و تناهت منه أصوات نحيب مكتوم .

ثم استأنفت الجماعة برنامج الذكرى بوقفة ثالثة يوم الخميس الماضي ،احتجت عبرها أمام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان ،على ما يراه كبار نشطائها تقصيرا من هذا الأخير، مطالبين إياه بنشر التقرير الذي أعده بعد تحقيقه في القضية ، و هو ما حدا بإدريس اليازمي رئيس المجلس إلى إحالة المحتجين على مصطفى الرميد وزير العدل و الحريات ، في تصريحات أكد فيها اليازمي أن تقرير المجلس عن ملاسبات وفاة العماري ، قد تم تقديمه لوزير العدل و إلى النيابة العامة، لافتا إلى عدم قانونية نشر أية معلومات في انتظار أن تقول العدالة كلمتها في القضية التي كانت أخرجت الرميد في جنيف لدى تقديمه مؤخرا تقريرا عن حقوق الإنسان في المغرب.

Maroc : Commémoration du décès du jeune Kamal Amari (Safi)

A l'occasion de la commémoration du décès du jeune Kamal Amari, mort le 2 juin 2011 à Safi, AFD International exhorte les autorités judiciaires marocaines à avancer sur ce dossier afin que la famille puisse connaître les responsables de la mort de leur proche et les poursuivre en justice.

AFD International constate qu'un an après la mort du jeune Kamal Amari à Safi[1] au Maroc les autorités n'ont toujours pas diffusé le rapport qu'ils disent avoir en leur possession. Nous nous étions rendus à Safi (3 juin 2011) le lendemain du décès du jeune homme de 31 ans pour y rencontrer sa famille et les témoins de l'agression[2].

Plusieurs ONG dont AFD International avaient clairement rapporté que tous les éléments confirmaient une atteinte flagrante aux principes fondamentaux des droits de l'homme. Le jeune Kamal Amari avait, vu les séquelles sur son corps, bien succombé aux blessures occasionnées par les coups qu'il a reçu quelques heures plus tôt.

A ce jour, et après avoir contacté la famille et les avocats de Kamal Amari, notre constat est que, malgré le fait que toutes les preuves mènent vraisemblablement à un homicide perpétré par des fonctionnaires en fonction, cette affaire paraît être délibérément tirée en longueur sans raison apparente. Les audiences sont continuellement reportées et chaque nouvelle échéance est reportée.

Cette situation nous inquiète, car cette lenteur dans la procédure est au désavantage de la famille de la victime. Nous avons également eu écho du fait que certaines personnes n'osent plus déclarer leurs témoignages et que certains témoins ont dû « quitter » le quartier. De plus, la famille attend toujours des nouvelles au sujet de la plainte introduite par ses avocats pour homicide.

Nous nous joignons donc à la famille pour demander aux autorités judiciaires :

- De garantir la protection des témoins comme prévu par la loi marocaine.
- De communiquer au plus vite à la famille les rapports des enquêtes menées par les autorités compétentes.
- Nous demandons également au Conseil National des Droits de l'homme (CNDH) de fournir le rapport qu'il a rédigé sur cette affaire.

AFD International

HQ Office

Département MENA



إلى رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

يتقدم عبد الهادي وعدودي، الحامل لبطاقة التعريف رقم BL12369 بشكاية حول موضوع استغلال النفوذ والاستيلاء على محل تجاري بدون وجه حق. ويطلب المشتكي بفتح تحقيق في الموضوع بشأن الخروقات التي طالت ملفه المتعلق باسترجاع حقه المهضوم، المتكون من مربع رقم 270 الكائن بسوق الرخاء المجاور لسوق درب غلف، بعدما حصل، حسب قوله، على التنازل من طرف الورثة، وأنه عندما توجه إلى المصلحة الاقتصادية بمقاطعة درب غلف من أجل استخراج رخصة المحل المذكور، تفاجأ بأن الرخصة تحولت باسم رجل آخر، حول بدوره الرخصة إلى شقيقته، ومن أجل ذلك تقدم بعدة شكايات في الموضوع ليطول انتظار حل مشكلته ويكتشف أنه كان ضحية استغلال رجل سلطة لنفوذه.